



جمهوريّة مصر العَاصِمة
وزارَة التَّربيَة والتعلُّم
كتَب الْوزَرَاء

٤٠٠ / / التاريخ

قرار وزاري

رقم (٥٠٨) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٥

بشأن إلغاء القرار الوزاري الخاص بالقسم الأمريكي وال الصادر بالقرار رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٨
وتصفيه القسم البريطاني اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ لمدرسة البشائر التابعة
لإدارة الخليفة والمقطم

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١، وتعديلاته،
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص وتعديلاته،
وعلى القرار الوزاري رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ بالموافقة على تدريس المناهج البريطانية،
وعلى القرار الوزاري رقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٨ بالموافقة على تدريس المناهج الأمريكية،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ بالموافقة على تدريس المناهج الأمريكية،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١١،
وعلى الاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي البريطاني لسنة ٢٠١٢
وبناء على الطلب المقدم من الممثل القانوني لمدرسة البشائر للغات بالغاء القسم الأمريكي
والبريطاني بالمرحلة الثانوية بالمدرسة وتحويل المدرسة إلى مدرسة خاصة للغات مكتملة المراحل،
المؤرخ ، ٢٠١٢/١٠/٤
وعلى كتاب الهيئة العامة للأبنية التعليمية برقم قيد (٣٨٢/٣٠٠) بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٨ .
وتحقيقاً للصالح العام .

قرار:

المادة الأولى:

يصنف الترخيص الصادر بالقرار الوزاري رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ الصادر لمدرسة البشائر
الخاصة للغات الكائنة في القطعة ٥٠ المنطة ع الهضبة العليا والتابعة لإدارة الخليفة والمقطم
التعليمية وذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ تدريجياً على أن يلغى الترخيص كلية
اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ .





٤٠٠ / / التاريخ

جمهوريّة مصر الهربيّة
وزارة التربية والتعليم
كتاب الوزير

-٢-

المادة الثانية:

الغاء القرارات الوزارية رقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٣ و ٢٩ لسنة ٢٠٠٨ الصادرين لمدرسة
البشاير الخاصة للغات الكائنة في القطعة ٥٠ المنطقه ع الهضبة العليا والتابعة لإدارة الخليفة
والمقطم التعليمية .

المادة الثالثة:

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى جميع
الجهات المختصة تنفيذه ويلغى كل ما يخالفه أو يتعارض مع أحكماته .

وزير التربية والتعليم

(دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم)

